

WO/GA/47/17

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 4 سبتمبر 2015

الجمعية العامة للويبو

الدورة السابعة والأربعون (الدورة العادية الثانية والعشرون)

جنيف، من 5 إلى 14 أكتوبر 2015

بعض المسائل المتعلقة باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور: اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية إلى الجمعية العامة للويبو

وثيقة من إعداد الأمانة

1. في بلاغ بتاريخ 3 سبتمبر 2015 ترد نسخة منه في المرفق، طلب وفد الولايات المتحدة الأمريكية جملة أمور منها إتاحة اقتراحه المعنون "بعض المسائل المتعلقة باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور" كوثيقة عمل للمناقشة خلال الدورة السابعة والأربعين (الدورة العادية الثانية والعشرين) للجمعية العامة للويبو.

2. إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى النظر في البلاغ الوارد في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

الدكتور فرانسيس غري
مدير عام
المنظمة العالمية للملكية الفكرية
34, chemin des Colombettes
1211 Geneva 20
Switzerland

3 سبتمبر 2015

السيد الدكتور غري،

وفقاً للمادة 5(4) من النظام الداخلي العام للويبو الورد في مطبوع الويبو رقم 3. Rev. (FE) 399، تطلب الولايات المتحدة إدراج الاقتراحات التالية (المرفقة طيه) في جدول أعمال سلسلة الاجتماعات الخامسة والخمسين للدول الأعضاء في الويبو (جنيف، 5 إلى 14 أكتوبر 2015) بوصفها اقتراحات تُدرس في إطار بنود جدول الأعمال المعنية أو بوصفها بنود أعمال جديدة عند الاقتضاء:

- جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات: بعض المسائل المتعلقة باتحاد لشبونة؛
- جمعية اتحاد مدريد: بعض المسائل المتعلقة باتحادي مدريد ولشبونة؛
- الجمعية العامة للويبو: بعض المسائل المتعلقة بلجنة الويبو الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية؛
- الجمعية العامة للويبو: بعض المسائل المتعلقة بإدارة وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة؛
- الجمعية العامة للويبو: بعض المسائل المتعلقة باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور.

وتطلب الولايات المتحدة أيضاً إعادة ترتيب بنود مشروع جدول الأعمال (الوثيقة WO/55/1 Prov.2) بحيث ترد "خدمات الملكية الفكرية العالمية" (البنود 19 إلى 23 من جدول الأعمال) التي تعتمد عليها ميزانية الويبو اعتماداً كبيراً قبل "مسائل البرنامج والميزانية والرقابة" (البنود 10 و 11 من جدول الأعمال).

وأرجو موافاتي بنسخة من مشروع جدول الأعمال المعدل بإدراج البنود المذكورة وإعادة ترتيب بنوده بناء على هذا الطلب.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،

[التوقيع]

ديورا لاشلي جونسون
الملحقة المعنية بشؤون الملكية الفكرية
بعثة الولايات المتحدة في منظمة التجارة العالمية

المرفقات

بعض المسائل المتعلقة باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

اقترح الولايات المتحدة الأمريكية إلى الجمعية العامة لليوبو

مقدمة

ما افكت الولايات المتحدة تلتزم بعمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة) منذ إنشائها مسهمة فيه إسهاماً جليلاً ومتعاونة مع جميع الدول الأعضاء تعاوناً بناءً بغية تحقيق نتيجة مقبولة للجميع في إطار ولاية اللجنة. وإننا نسلم بدور الميسرين في تنظيم المناقشات بشأن ولاية اللجنة تنظيمياً فعالاً من أجل الإسهام في تقدمها. وتقدم الولايات المتحدة اقتراح استبدال اللجنة بفريق خبراء مخصص دون الإخلال بمناقشات الميسرين وإنما إسهاماً فيها. وإن اقتراح الولايات المتحدة هو ثمار عملية تأمل، أجريت بالتشاور مع مشاركين آخرين في اللجنة، بشأن جهود اللجنة حتى الثنائية 2014-2015. ويعزى تعجيل مسار العمل حتى أدى إلى انهيار برنامج العمل في العام الماضي إلى عدم التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن قضايا رئيسية منها أهداف اللجنة ومبادئها، ومسألة الحماية، ونطاق الحماية، والمستفيدون، والاستثناءات. ولعل قرارات اللجنة التي تتخللها أقواس كثيرة خير دليل على أن هذه القضايا لم تحسم بعد بالنسبة إلى العديد من الوفود إن لم تكن جميعها. ويهدف اقتراح الولايات المتحدة تنظيم ندوات وإعداد دراسات جديدة وتحديث الدراسات القديمة وتأليف فريق خبراء مخصص بغية معالجة المفاهيم الأساسية والمستعرضة خلال الثنائية المقبلة إلى تحقيق الهدف المنشود أي التوصل إلى اتفاق بشأن القضايا العالقة التي ما فتئت الدول الأعضاء في الويبو تناقشها منذ سنوات عدة.

المناقشات والاقتراح

أنشئت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة) في عام 2000 بوصفها "محفلاً تدور فيه المناقشات فيما بين الدول الأعضاء حول الموضوعات الرئيسية الثلاثة التي حددتها خلال المشاورات ألا وهي قضايا الملكية الفكرية التي تثار في سياق "1" النفاذ إلى الموارد الوراثية واقتسام المنافع؛ "2" وحماية المعارف التقليدية سواء كانت مرتبطة بتلك الموارد أو لم تكن؛ "3" وحماية أشكال التعبير الفولكلوري".¹ وجُددت ولاية اللجنة منذ عام 2000 بانتظام لمواصلة محفل المناقشات هذا. وعلى غرار ما ورد في اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية (WO/GA/47/16)، عجزت الدول الأعضاء بعد خمسة عشر عاماً على إنشاء اللجنة من التوصل إلى اتفاق بشأن جدوى وضع قواعد جديدة بشأن الملكية الفكرية فيما يخص الحماية الخاصة للمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي أو لمعالجة قضايا الملكية الفكرية التي تثار في سياق الموارد الوراثية. وعلى الرغم من المناقشات المطولة التي أجرتها اللجنة على مدار سنوات عدة، لم يُتوصل إلى اتفاق بشأن أي من المشكلات المزمع حلها ولا بشأن الأهداف أو المبادئ التي قد تربط الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

ويرجع عجز اللجنة عن إحراز تقدم ملحوظ أساساً إلى عدم التوصل إلى اتفاق بشأن المشكلة التي تحاول اللجنة حلها. وبحاجج البعض بأن المشكلة هي استخدام آخرين المعارف دون إذن أصحابها فيرد عليهم بعض آخر بأن المعارف كلها ليس ملكاً لأحد وبأنه توجد معايير دولية توطر المعارف المملوكة. ولا يوجد كذلك أي اتفاق على جدوى توسيع نطاق الموضوع القابل للحماية (وتقليص نطاق الملك العام). ولم تسترشد مناقشات اللجنة حتى الآن بأمثلة محددة مستمدة من تجارب وطنية أو تشريعات داخلية (غير التشريعات المتعلقة بالبراءات والعلامات التجارية وحق المؤلف والتصاميم الصناعية) فيما يخص مسائل أساسية مثل المواضيع القابلة للحماية والمواضيع التي لا تُرَد لها الحماية. وتكمن إحدى القضايا الرئيسية غير المحسومة في

¹ انظر الفقرة 14 من الوثيقة WO/GA/26/6.

تحديد المستفيد في إطار النهج الخاص. وسلطت مناقشات اللجنة الضوء أيضاً على الاختلافات الكبيرة القائمة بين منظور المجتمعات الأصلية وبعض الدول الأعضاء في الويبو فيما يخص تملك المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي واستخدامها بما في ذلك الأثر السلبي لوضع معايير دولية جديدة على حرية التعبير.

وعرقل تقدم اللجنة توليها دور وضع القواعد والمعايير دون الامتثال لتوصيات جدول التنمية بشأن أنشطة وضع القواعد والمعايير التي وردت فيها ضرورة مراعاة الموازنة بين التكاليف والمزايا، وإشراك جميع الأطراف المعنية في هذا المسار، وحماية الملك العام. فعلى الرغم من هذه التوصيات، لم تراعى اللجنة مسألة حماية الملك العام وإنما بدأت تشكك في وجوده دون سابق إنذار. وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة استمعت إلى آراء أصحاب الحقوق المحتملين ولكنها لم تشرك في مساراتها بوجه عام الموسيقيين والفنانين وغيرهم من الجهات التي ستتأثر سلباً من تقليص نطاق الملك العام.

وإضافة إلى ذلك، عجز الداعون إلى إبرام معاهدة إلزامية تنص على شروط جديدة لأهلية الحصول على براءة عن مراعاة النهج المختلفة التي اعتمدها الدول الأعضاء في تنظيم استخدام الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، وأغفلوا إنجازات بعض النهج الأخرى. ولعل سن قوانين تنظيمية وطنية خارج نظام البراءات خير سبيل لتعظيم فعالية الانتفاع بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية بحيث لا تنشأ حالة من الشك القانوني في نظام البراءات. وفضلاً عن ذلك، يعدُّ تناول سبل تحسين فحص البراءات من خلال دور قواعد البيانات في منع المنح الخاطئ للبراءات استجابة ملائمة لشواغل منح البراءات خطأً.

وأخيراً، تعزى وتيرة التقدم البطيئة في اللجنة إلى ما ينطوي عليه عملها من قضايا حقوق إنسان يصعب تقييمها موضوعياً. فعلى سبيل المثال، قد يؤدي اقتراح منح بعض الأشخاص أو الفئات حقوق ملكية فكرية بناء على هويتهم إلى إضعاف مبادئ القانون الدولي المرسخة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والداعية إلى درء أشكال التمييز كافة. ولكن كيف يمكن للجميع أن يشاركوا بالتساوي في مجتمعاتهم إذا كان المجتمع المعني يقسم التقاليد الثقافية المحددة وفقاً لتقسيم المجموعات الاجتماعية الفرعية؟ لا يوجد رد واضح على هذا السؤال ولم تتمكن اللجنة من الاتفاق على المستفيدين من الاتفاق الدولي المقترح. وعليه، قد يتسنى لفريق خبراء مخصص إجراء تحليل مستفيض لهذه المسألة.

وينبغي لمعالجة هذه القضايا أن تسفر عن إطار يحسن الفعالية وتتفق عليه جميع الدول الأعضاء. وسعيًا إلى تحقيق تقدم ملموس في العمل المتعلق بالموضوعات الهامة التي كُلفت بها اللجنة في عام 2000، نرى ضرورة في تغيير أسلوب عمل اللجنة تغييراً جوهرياً عوضاً عن الاكتفاء بتجديد ولاية اللجنة. وعلى غرار ما ذكر بشأن الحوكمة بوجه عام، توجد آليات أفضل من عقد اجتماعات منتظمة للجنة بغية التوصل إلى اتفاق على هذه القضايا المعقدة وإتاحة إجراء مناقشات مجدية. وإن لم تيسر اجتماعات اللجنة تحقيق هذا التقدم، تعين اللجوء إلى آليات أخرى.

ونرى أن عقد ندوات وإعداد دراسات بشأن موضوعات محددة فعقد اجتماع خبراء من مختلف الأقاليم لمناقشة نتائج هذه الندوات والدراسات (فريق الخبراء المخصص) سيسهم في تحقيق التقدم المنشود. ويمكن للأمانة أن تنظم سلسلة متواصلة من الندوات بشأن جوانب الملكية الفكرية المرتبطة بالموارد الوراثية وحماية المعارف التقليدية وحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي وتأثير هذه الحماية على الحياة الثقافية للمجتمعات فضلاً عن شروط إدراج الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي في الملك العام، ثم تقديم تقرير موجز عن هذه الندوات.

وخلال الشائبة 2016-2017، يمكن لمجموعة الخبراء من مختلف الأقاليم أن تنظر في نتائج الندوات وعمل اللجنة وأن تتبادل الآراء في جميع المشكلات المتعلقة بجوانب الملكية الفكرية المرتبطة بالموارد الوراثية وحماية المعارف التقليدية وحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي فضلاً عن تحديد أنواع المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي المؤهلة للحصول على الحماية مقارنةً بتلك المؤهلة للاستخدام العام. وسيجتمع فريق الخبراء المخصص لمدة أربعة أيام وسيسعى إلى الاتفاق، إن أمكن، على المشكلات المتعلقة بجوانب الملكية الفكرية المرتبطة بالموارد الوراثية وحماية المعارف التقليدية وحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي مع تقديم مجموعة من الأمثلة على هذه المشكلات المتفق عليها. فضلاً عن ذلك، يمكن لفريق الخبراء المخصص أن يسعى إلى تحديد استجابة مقبولة للمسائل التالية التي نوقشت في إطار اللجنة دون جدوى:

"1" ما هي "المعارف التقليدية" أو "أشكال التعبير الثقافي التقليدي"؟

"2" هل تعدُّ "المعارف التقليدية" أو "أشكال التعبير الثقافي التقليدي" متاحة للجمهور أو منتشرة على نطاق واسع في الملك العام؟ متى تدرج الموارد الوراثية في الملك العام؟

"3" ما هو "التملك غير المشروع" و"سوء الاستخدام"؟

ويمكن لفريق الخبراء المخصص أن يؤدي المهام التالية:

"4" استخلاص الدروس المستفادة من التجارب الوطنية؛

"5" النظر في الصكوك القانونية الوطنية والإقليمية. هل أثبتت أي منها جدواها في تحقيق الأهداف المنشودة منها؟ في أي مجال؟ من المستفيد في الأنظمة الوطنية؟ هل نجحت هذه النهج؟ هل ترتبت أي آثار سلبية عليها؟

"6" تقييم تجارب تنفيذ بروتوكول ناغويا.

وندعو الأمانة إلى تزويد فريق الخبراء المخصص بما يطلبه من مساعدة تقنية.

إن الجمعية العامة مدعوة إلى البت فيما يلي:

"1" عدم تجديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور للشائبة 2016/17؛

"2" استمرار البرنامج 4 في تنظيم ندوات وإعداد دراسات؛

"3" إنشاء مجموعة خبراء مخصصة من مختلف الأقاليم (فريق الخبراء المخصص) لتحديد المشكلات المحتملة وسبل حلها المحتملة على الصعيد الدولي وتناول المسائل والقضايا المشار إليها أعلاه.

[نهاية المرفق والوثيقة]